

Distr.: General
11 May 2010
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لبليز لدى الأمم المتحدة

تهدّي البعثة الدائمة لبليز لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتشرف بالإشارة إلى مذكرة اللجنة التي تطلب فيها تقديم معلومات مستكملة عن تنفيذ القرار ١٥٤٠.

ويسر البعثة الدائمة لبليز أن تُبلغ بالتطورات المتعلقة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ على الصعيد القطري، وخصوصاً منذ تقرير بليز المؤرخ ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٥ (S/AC.44/2004/(02)/Add.1):

- انضمت بليز إلى النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦.
- اضطلعت بليز بإجراء تعاهدي فيما يتعلق بـ ٩ اتفاقات/بروتوكولات دولية من الاتفاقات/البروتوكولات الدولية الـ ١٦ المتصلة بمنع الإرهاب الدولي وقمعه.
- وقد سُن قانون لأمن الطيران المدني يُطبّق الاتفاقية الخاصة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات (١٩٦٣)، واتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (١٩٧٠)، واتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني (١٩٧١)، والاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن (١٩٧٩)، والبروتوكول المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي (١٩٨٨)، واتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها (١٩٩١)، والاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل (١٩٩٧).



- سُن قانون (حظر) الأسلحة الكيميائية. وعملا بهذا القانون، أنشئ مكتب اتفاقية الأسلحة الكيميائية بوزارة الدفاع بوصفه السلطة الوطنية في بلير التي تؤدي دور مركز التنسيق للاتصال الفعال مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ويسر البعثة الدائمة لبلير أيضا استكمال المعلومات المعدّة في المصفوفة* المرفقة برسالتكم، وهي تؤكد موافقتها على نشر المصفوفة* المنقّحة على الموقع الشبكي للجنة.

* أُحيلت المصفوفة الواردة في هذا التقرير إلى الأمانة العامة وهي متاحة للاطلاع عليها.